

التي ان لم يكن حذية فلا كون اليه وهو مثل التي امرأة لودجا
اي ان اكن حذية مقبولة عندك فلا كون اليه متصرف في حذيتين
المرأة عند زوجها بمعنى صارت ذات مكانة عنده ومن المار
بمعنى التفسير ويجوز ان يراد به كما في جواب سؤال المحقق او متد
قال اولئك كقولك زيدان قال من قام اي قام زيد والنار كقول
ليسك برند ضارع لمقصود كان قيل من يبكيه فقال ضارع
اي يبكيه ضارع ويبرمج لضيق المعام من توجع ونحوه نحو
قال وكيف انت قلت عدلين سمعتم وعخذ طويل اي انا
عليل وحالي سمعتم ثم حذ في لضيق المعام للترجح والوزن
او الاحتراز عن العبث ظاهر نحو يسبح له فيها بالعد والافعال
رجال على قراءة الجمهور فكانه قيل من يسبح له فقال رجال
اي يسبح له رجال فحذف للاحتراز عن العبث نظرا الى ظاهر
القرينة لا العبث في الحقيقة لان ذكر المسند والمستند اليه لا يكون
عبثا حقيقة اصلا وفيه تكثير الفائدة بنينا منه عن المنقول
اي في هذا النظم على هذه القراءة تكثير الفائدة يكون المذكور
ناثبا عن ثلث جمل احديهما المذكورة والثانية من يسبح له
والثالثة يسبح رجال بخلافه على قراءة المعلوم اذ اختلف
ولا تدبر سوال ويكون السبح له عملة لانه لما كان قوله له
نائب الناعل فقد جعل المسبح له عمدة في الكلام بخلاف القراءة

الذي

الاخرى ويكون تفصيلا بعد اجمال وهو واقع في النفس و
لهذه الوجوه ترجح رواية الجمهور على رواية المعلوم في قول يسك
يزيد ضارع لمقصود او تكثير العدد الى هو الذي لا يبرح على
ولفظ فان الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ وعند الخطاف
على دلالة العقل وهو اقوى ولاختيار بنيت السامع او في
تنبيهه فالاول هل ينبت بالقرينة او لا والثاني هل ينبت بالقرينة
لخفية الاولى او لصورته عن لسانك وعكسه او يراه ما فالاول
للعظيم ونحوه والنداء للتكثير ونحوه ويترتب منه الجاء من
التصريح كقول عائشة رضه ماري ماري ولا تريت مني يعني
العودة او لتعبيد وادعاء نحو خال كل شيء فان الخلق مخصوص
بالباري تعالى حقيقة عند أهل السنة وادعاء عند المعتزلة
او الاحتراز وليمكن الاكثار والتكثير الفائدة باحتمال ارجح
نحوه في رجل اي فامر ب او بجزل يعني ان يحتمل كون خبر مبتدأ
محذوف اي فامر ب صبر بجزل وكونه مبتدأ محذوف في الخبر اي
نصب بجزل اهل راوي والتعريف باختصار نحو واسه يدعى الى
دار السلام اي يدعى العباد كالم ذال دعوة عامة وهذا التعريف
وان امكن بذكر المفعول على صيغة العلم كمن يفتون الاحتمار
ح اولنا سب نحو ما في ذوق قيل وما قلنا ذات السبع في
فلا يتلف المصون سبيا فلا يكون متو باقتدار ولا يلاحظ تقن